



٨٠١ مذكرة اعلامية رقم تاريخ ٢٠٢٥ - آب ٢٠٢٥

تطبيق احكام المرسوم ٦٩٩ تاريخ ١٨ تموز ٢٠٢٥
(تعيين الحد الادنى الرسمي لأجور المستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل ونسبة غلاء معيشة)

بناء على احكام المرسوم رقم ٦٩٩ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١٨ (تعيين الحد الادنى الرسمي لأجور المستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل ونسبة غلاء معيشة) المنشور في الجريدة الرسمية عدد ٣٢ تاریخ ٢٠٢٥/٧/٢٤ الذي عین الحد الادنى الرسمي للاجر الشهري بمبلغ ثمانية وعشرون مليون ليرة والحد الادنى الرسمي للاجر اليومي بمبلغ مليون وثلاثمائة الف ليرة، على ان يعمل به اعتبارا من اليوم الاول من الشهر الذي يلي تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وعطفا على احكام المادة الاولى من المرسوم ٤٢٢ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٠ (تعديل الحد الاقصى للكسب الخاضع للحسومات لفرع التقديمات العائلية والتعليمية) والمادة الثانية من المرسوم ١٣٢٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٤/١٥ (استفادة اعضاء مجلس ادارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من تقديم فرع المرض والامومة) والمرسوم ١٢٩٦٢ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٢ (تعديل الحد الاقصى للكسب الخاضع للحسومات لفرع ضمان المرض والامومة)، والمادة الثالثة من المرسوم ٤٨٨٥ تاريخ ١٩٨٢/٢/١٨ (باعة الصحف والمجلات) والمادة الثالثة من المرسوم ٤٨٨٦ تاريخ ١٩٨٢/٢/١٨ (سائق غير مالك) المعدلتين بموجب المرسوم ٩٣/٣٦٨٣ والمادة الاولى من القانون رقم ١ تاريخ ١٩٨٩/١١/٥ (السائق المالك) والمادة الاولى من المرسوم ٣٦٨٢ تاريخ ١٩٩٣/٦/٢٢ وتعديلاته (الطلاب الجامعيون) والمادة الاولى من القانون رقم ٢٠٠٠/٥/٢٩ تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٩ (المخاتير) والمادة الرابعة من المرسوم ٧٣٥٢ تاريخ ٢٠٠٠/٢/٢١١ المعدلة بموجب المرسوم ١٢٧٦٩ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٠ (المضمونين الاختياريين) والمادة الثانية من المرسوم ٤٨٢٢ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٢ المعدلة بموجب المرسوم ١٢٦٠٣ تاريخ ١٢٦٠٣ (الاطباء) والفقرة سادساً اب من المادة التاسعة من قانون الضمان الاجتماعي (المضمونين المتقاعدين) والمادة ٢٧ من قانون الضمان الاجتماعي (تعويض نفقات الدفن).

لذلك،

- أولاً : اعتبارا من ٢٠٢٥/٨/١١ ومن اجل احتساب اشتراكات المؤسسات :
١. يحدد الحد الادنى للاجر الشهري بمبلغ ثمانية وعشرون مليون ليرة لبنانية والحد الادنى الرسمي للاجر اليومي بمبلغ مليون وثلاثمائة الف ليرة لبنانية.
 ٢. يحدد الحد الاقصى للكسب الخاضع للحسومات لفرع ضمان المرض والامومة بمنة واربعون مليون ليرة لبنانية (خمسة اضعاف الحد الادنى الشهري).

ثانياً: اشتراك السائقين العموميين الشهرية اعتباراً من ٢٠٢٥/٨/١

١. اشتراكات السائق غير المالك

| اشتراك يومي | اشتراك شهري | الفرع |
|-------------|-------------|----------------|
| ١٥٨,٦٦٦ | ٤,٧٦٠,٠٠٠ | نهاية خدمة |
| ٣٦,٠٠٠ | ١,٠٨٠,٠٠٠ | تقديمات عائلية |
| ١٦٨,٠٠٠ | ٥,٠٤٠,٠٠٠ | مرض وامومة |
| ٣٦٢,٦٦٦ | ١٠,٨٨٠,٠٠٠ | المجموع |

٢. اشتراك السائق المالك

| ما يدفعه السائق | | |
|-----------------|-------------|----------------|
| اشتراك يومي | اشتراك شهري | الفرع |
| ٧٩,٣٣٣ | ٢,٣٨٠,٠٠٠ | نهاية خدمة |
| ٥١,٣٣٣ | ١,٥٤٠,٠٠٠ | تقديمات عائلية |
| ٥١,٣٣٣ | ١,٥٤٠,٠٠٠ | مرض وامومة |
| ١٨٢,٠٠٠ | ٥,٤٦٠,٠٠٠ | المجموع |
| مساهمة الدولة | | |
| ٦٠,٦٦٦ | ١,٨٢٠,٠٠٠ | تقديمات عائلية |
| ١١٦,٦٦٦ | ٣,٥٠٠,٠٠٠ | مرض وامومة |

ثالثاً: اشتراك باعة الصحف والمجلات الشهرية اعتباراً من ٢٠٢٥/٨/١

| اشتراك يومي | اشتراك شهري | الفرع |
|-------------|-------------|----------------|
| ١٥٨,٦٦٦ | ٤,٧٦٠,٠٠٠ | نهاية خدمة |
| ٣٦,٠٠٠ | ١,٠٨٠,٠٠٠ | تقديمات عائلية |
| ١٦٨,٠٠٠ | ٥,٠٤٠,٠٠٠ | مرض وامومة |
| ٣٦٢,٦٦٦ | ١٠,٨٨٠,٠٠٠ | المجموع |

رابعاً: اشتراك المخاتير الشهرية لفرع المرض والامومة اعتباراً من ٢٠٢٥/٨/١

ما يدفعه المختار ١,٠٠٨,٠٠٠ ل.ل.

ما تدفعه الدولة ٤,٠٣٢,٠٠٠ ل.ل.

خامساً: اشتراك الطلاب الجامعيين السنوية لفرع المرض والامومة،

اشتراك الطالب الجامعي ٨٤٠٠,٠٠٠ ل.ل.

اشتراك كل مستفيد على عاته ٨٤٠٠,٠٠٠ ل.ل.

سادساً: اشتراك الاطباء المتعاقدين مع الصندوق الشهيرية لفرع المرض والامومة اعتبارا من ٢٠٢٥١٨١١

اشتراك الطبيب: ٧٧٠٠,٠٠٠ ل.ل

سابعاً: اشتراك المضمونين الاختياريين الشهيرية لفرع المرض والامومة اعتبارا من ٢٠٢٥١٨١١ :

اشتراك المضمون الاختياري من فئة اصحاب العمل : ٦٣٠٠,٠٠٠ ل.ل

اشتراك المضمونين الاختياريين من باقي الفئات : ٥٠٤٠,٠٠٠ ل.ل

ثامناً: اشتراك المضمونين المتقاعدين الشهيرية لفرع المرض والامومة اعتبارا من ٢٠٢٥١٨١١

اشتراك المضمون المتقاعد ٢٥٢٠,٠٠٠ ل.ل

تاسعاً: اشتراك اعضاء مجلس ادارة الصندوق الشهيرية لفرع المرض والامومة اعتبارا من ٢٠٢٥١٨١١

اشتراك عضو مجلس ادارة الضمان الاجتماعي ٣٠٨٠,٠٠٠ ل.ل


عاشرأ : تعويض نفقات الدفن اعتبارا من ٢٠٢٥١٨١١

تحدد قيمة تعويض نفقات الدفن المنصوص عنها في المادة ٢٧ من قانون الضمان الاجتماعي

بـ ٤٢٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

حادي عشر : يعمل بهذه المذكرة اعتبارا من ٢٠٢٥١٨١١ وتبلغ الى من يلزم ..

٢٠٢٥ - آب ١



نسخة تبلغ الى:

- اللجنة الفنية

- مديرية الاحصاء وتنظيم اساليب العمل
(المعالجة ضمن البرامج الممكنته)

- المكاتب الاقليمية والمحلية

- المديريات كافة

- مديرية العلاقات العامة للنشر في وسائل